

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٢٨ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة إجمالية ٤٠٠ فدان

بمنطقة شمال الحى الرابع بمدينة بدر

والمحصصة لمحافظة القاهرة بنظام نقل الأصول

لإقامة مشروع إسكان اجتماعى عليها

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٤ فى شأن الإسكان الاجتماعى؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية؛

وعلى طلب السيد محافظ القاهرة الوارد برقم (٨١٣٢٩) بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٤

بشأن تدبير أراضٍ مجاورة لمحافظة القاهرة ولا تقل مساحتها عن ١٠٠ فدان

لإقامة المرحلة الثانية من مشروع الإسكان الاجتماعى المطلوب؛

وعلى خطاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٤٦٤) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٥ المتضمن أنه بالعرض على مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣ قرر الموافقة على تخصيص قطعة أرض بمساحة ١٠٠ فدان تقع شمال الحى الرابع بمدينة بدر لإقامة مشروع الإسكان الاجتماعى بنظام نقل الأصول لمحافظة القاهرة :

وعلى خطاب السيد المحاسب رئيس قطاع الموارنة العامة للدولة بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٢ إلى السيد اللواء سكرتير عام محافظة القاهرة المتضمن بأنه تمت الموافقة على نقل أصول قطعة أرض بمساحة ١٠٠ فدان شمال الحى الرابع بمدينة بدر لإقامة مشروع الإسكان الاجتماعى لمحافظة القاهرة :

وعلى خطاب السيدة وكيل الوزارة والشرف على قطاع التخطيط الإقليمى بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٢ للسيد اللواء سكرتير عام محافظة القاهرة المتضمن موافقة الأستاذ الدكتور وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري لمحافظة القاهرة على نقل أصول قطعة أرض بمساحة ١٠٠ فدان تقع شمال الحى الرابع بمدينة بدر من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة إلى محافظة القاهرة :

وعلى خطاب السيد اللواء مهندس مدير مديرية الإسكان والمرافق بمحافظة القاهرة رقم (٩٥٧) بتاريخ ٢٠١٤/٨/١٠ لجهاز مدينة بدر المتضمن بأن يكون تاريخ ٢٠١٤/٨/١٢ هو تاريخ تسليم قطعة أرض بمساحة ١٠٠ فدان شمال الحى الرابع بمدينة بدر لمحافظة القاهرة :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٠ لقطعة أرض ومرفق به كارت الوصف بمساحة ٩٧، ١٧٤، ٢٤٢م^٢ ، بما يعادل ٤٠٠، ١٠٠ فدان بمنطقة شمال الحى الرابع بمدينة بدر :

وعلى العقد المحرر بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٧ المبرم بين الهيئة والصادرة محافظة القاهرة لقطعة أرض بمساحة ٤٠٠٠٠٠ فدان بمنطقة شمال المنيا الرابع بنظام نقل الأصول لإقامة مشروع إسكان اجتماعي بمدينة بدر :

وعلى خطاب الدكتور استشاري المشروع الوارد برقم (٤٧٥٩٢) بتاريخ ٢٠١٥/٦/١٨ يطلب اعتماد المخطط العام للمشروع على قطعة الأرض عاليه والمخصصة لمحافظة القاهرة بنظام نقل الأصول :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٦٠٢٥) بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٤ إلى السيد الدكتور المحاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية لتحديد قيمة تكلفة المتر المربع بنظام نقل الأصول لقطعة الأرض حتى يتسعى تحديد قيمة المصروفات :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢١٣٧٦) بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٩ إلى مدير مديرية الإسكان والمرافق بمحافظة القاهرة لتقديم ما يفيد سداد المصروفات الإدارية المستحقة نظير استكمال إجراءات استصدار القرار الوزاري :

وعلى ما يفيد سداد المصروفات الإدارية من قبل محافظة القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٨/١٨ بموجب الشيك رقم (٢١٠١٦٠.٧٢٦٤٨١٧٢) نظير استكمال إجراءات استصدار القرار الوزاري : وعلى خطاب جهاز مدينة بدر رقم (٤١٨٥٠٢) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٧ والمرفق به عدد (٧) لوحات للمخطط العام بعد المراجعة والتوفيق عليها من السادة مسؤولي الجهاز :

وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع والمقدم من محافظة القاهرة المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٣ :

وعلى التعهدات والتفويضات الالازمة للمراجعة والتوفيق على الشروط المرفقة
بالقرار الوزارى ومنها تعهد أن منطقة الخدمات بالمشروع تخدم قاطنى المشروع فقط
وفى حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة ؛
وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزارى للمشروع وتوقيعه من كافة الإدارات
والقطاعات المختصة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة بدر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة محافظة القاهرة على قطعة أرض بمساحة ٤٠٠٠ فدان بمنطقة شمال المنيا الرابع بمدينة بدر لإقامة مشروع إسكان اجتماعي عليها صالح محافظة القاهرة وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٤) بتاريخ ٦/٧/٢٠٠٩ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات النهاية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات
بتاريخ ٢٨/٢/١٧ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :
قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤٠٠٠ فدان ، أي ما يعادل ٩٧٠٦٤٢ م^٢ (فقط أربعينات وعشرون ألفاً ومائة وأربعة وسبعين متراً مربعاً و٩٧ من المتر المربع لا غير) والمخصصة لمحافظة القاهرة بمنطقة شمال الحى الرابع بمدينة بدر بنظام نقل الأصول لإقامة مشروع إسكان اجتماعى عليها لصالح محافظة القاهرة ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة ومحافظة القاهرة بتاريخ ٢٧/٣/٢٠١٦ والتي تعتبر جزءاً منها مكملة لهذا القرار .

ماده ٢ - تلتزم محافظة القاهرة بعدم تخصيص وحدات المشروع إلا بعد التنسيق مع صندوق تمويل الإسكان الاجتماعي ، وأن تشتمل إجراءات بده الحجز والبيع على رقم القرار ومدة التنفيذ ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

ماده ٣ - تلتزم محافظة القاهرة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحاله للجنة المختصة بالتسعيير وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

ماده ٤ - تلتزم محافظة القاهرة بالاشتراطات البنائية المعول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

ماده ٥ - تلتزم محافظة القاهرة بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق يتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

ماده ٦ - تلتزم محافظة القاهرة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

ماده ٧ - تلتزم محافظة القاهرة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

ماده ٨ - تلتزم محافظة القاهرة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار وذلك خلال خمس سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار وطبقاً للبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة والشروط المرفقة .

مادة ٩ - تلتزم محافظة القاهرة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع محافظة القاهرة

بقطعة أرض بمساحة ٤٠٠,٠٠ فدان

لإقامة مشروع إسكان اجتماعي (متكملاً بالخدمات)

بمنطقة شمال الحى الرابع بمدينة بدر

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٩٧,١٧٤,٢٤٢م^٢ ، أي ما يعادل ٤٠٠,٠٠ فدان .

مكونات المشروع :

- ١ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٨٤٢٢٧٨٤م^٢ ، بما يعادل ٦١,٣١ فدان ، وتمثل نسبة (٣١,٦٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ١١٠,٣٤٤م^٢ ، بما يعادل ٥٠,٠٠ فدان ، وتمثل نسبة (١٠,٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء ٧٩,٢٠٠م^٢ ، بما يعادل ٦٨,١ فدان ، وتمثل نسبة (٦٧,١٪) من مساحة أرض المشروع .
- ٤ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات ٩٣,٥٥٥م^٢ ، بما يعادل ٣٧,٣٠ فدان ، وتمثل نسبة (٣٧,٠٪) من مساحة أرض المشروع .
- ٥ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ٢٢,٧١٨م^٢ ، بما يعادل ٢٢,١٩ فدان ، وتمثل نسبة (٢١,٩٪) من مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للإسكان ١٣٢٧٨٤ م^٢ ، بما يعادل ٣١,٦١ فدان ، وتمثل نسبة (٣١,٦٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً لجدول النماذج المعمارية التالي :

نوع الإسكان	رمز النموذج	عدد الأدوار	عدد الوحدات في الدور	عدد مرات تكرار العمارة بالموقع العام	عدد الوحدات بالنموذج الواحد	اجمالى عدد الوحدات	المساحة البنائية للدور الأرضى بالنموذج الواحد	الإجمالي مساحتى مبانى الدور الأرضى للبلوك بالموقع العام (م ^٢)
عقارات	أ	أرضى + ٥ أدوار متكررة	٤٢٤ وحدات بالدور	٤٩	٧٢	١٣٦٨	١٠٤٢	١٩٦٠٤
عقارات	ب							
عقارات	ج							
عقارات	د							
الإجمالي	-	-	-	١٠٢	-	٤٦٢٢	-	٦٦٤٩٢

الاشتراطات البنائية للإسكان :

النسبة البنائية (F. P) لا تزيد عن (٥٪) من إجمالي المسطح المخصص للإسكان ولا تزيد عن (٢٥٪) من إجمالي مساحة الموقع .

الردوة بين العمارت وحد الجار لا تقل عن ٦م ، وبين العمارت والطريق الداخلى لا تقل عن مترين بعد عرض الرصيف ، وبين العمارت والطريق الخارجى لا تقل عن ٤م بعد عرض الرصيف .

يتم الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٨م بين حد أرض الخدمات وحد المبنى السكنى .

الارتفاع المسموح به (بدروم + أرضى + ٥ أدوار متكررة) .

المسافة بين العمارت لا تقل عن ١م .

الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة .

الكثافة السكانية المسموح بها لا تزيد عن ٢٠٠ فرد / فدان .

مساحة الوحدة السكنية لا تزيد عن ٨٦ م^٢ .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية .

تم توفير أماكن انتظار سطحي للسيارات للمنطقة السكنية بنسبة لا تقل عن (٪٧٠) من عدد الوحدات طبقاً لموافقة اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم (٣) لشهر فبراير لسنة ٢٠١٦ محضر اجتماع رقم (٢٩) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٩

ثانياً - مساحة الخدمات :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ١٠٠,٥٠٣م^٢ ، بما يعادل ١٠,٥ فدان ، وتمثل نسبة (٠,٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً لجدول مساحات قطع الأراضي الخدمية التالي :

الاشتراطات البنائية			المساحة م ^٢	النشاط
الردود	الارتفاع	نسبة بنائية		
أمامي جانبى خلفى				
٦٠٠متر من جميع الجهات	الالتزام بالاشتراطات البنائية	(٪٤٠) من مساحة قطعة الأرض	٢٠٨٢,٢٨	مسجد
	بدروم + دور أرضي + دورين متكررين		٧٠٢٩,١٤	مدرسة
	أرضي فقط بعد أقصى ٧,٤م		١٤٧٦,٤٦	حضانة
	دور أرضي + دورين متكررين		١٦٢٨,٩	وحدة اطمئنان
			٢٠٦,١٦	مكتب بريد
			٢٩٨٠,٢	منطقة خدمات تجارية (١)
			٥٩٨٢,١	منطقة خدمات تجارية (٢)
			١٦٦٨,٥	مركز طبي
	بدروم + دور أرضي + دور أول		٦٤٧٢,٩	منطقة خدمات ترفيهية
	بدروم + دور أرضي + دورين متكررين		٩٤٢,٤	منطقة خدمات إدارية
-	-	دور أرضي فقط	٨١	عدد (٩) خرف آمن
-	-		٤٤١١٠,١٤	الإجمالي

الاشتراطات البنائية للخدمات :

الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات المعول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسuir الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعدأخذ الموافقات الازمة .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارتين لكل .٥ مترًا مبانٍ مغلقة بالبدروم ، وطبقاً للكود المصرى للجراجات وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات المعول بها بالهيئة وها لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

يتم الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٨م بين حد أرض الخدمات وحد المبنى السكنى .

يتم ترك ردود لا تقل عن ٦م من الحدود الداخلية لقطعة الأرض الخدمية وبين المباني وبعضاها .

تلتزم محافظة القاهرة بأخذ موافقات جهات الاختصاص لإقامة وحدة الإطفاء والبريد دون أدنى مسئولية على الهيئة أو جهاز المدينة .

مفوض عن محافظة القاهرة

(إمضاء)

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع لعمارات المشروع (أرضي + ٥ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع .
- ٢ - يتم الالتزام بارتفاعات المباني الخémie لكل نشاط طبقاً للارتفاعات المعول بها بالهيئة لذات النشاط والواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - تتولى محافظة القاهرة على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة وأن تقوم المحافظة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى محافظة القاهرة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى محافظة القاهرة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٨ - تلتزم محافظة القاهرة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المحافظة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٩ - تلتزم محافظة القاهرة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١٠ - تتولى محافظة القاهرة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .

١١ - تلتزم محافظة القاهرة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

١٢ - تلتزم محافظة القاهرة بالبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من الهيئة .

١٣ - يجب توفير مواقف انتظار للسيارات بواقع ٧ .٠ سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بمعدل سيارتين / ٥٠ م^٢ مبانٍ مغلقة للخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

١٤ - تلتزم محافظة القاهرة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف ثانٍ

مفوض عن محافظة القاهرة

طرف أول

(إمضاء)

(إمضاء)



